قاعدة الخلوة اخص من العزلة وهي بوجوهها وصورتها نوع من الاعتكاف
لكن لا في المسجد وربما كانت فيه واكثرها عند القوم لا حد له لكن السنة تشير
للاربعين بمواعدة موسى عليه السلام والقصد في الحقيقة الثلاثين اذ هو اصل المواعدة
وجاور عليه الصلوة والسلام بحراء شهرا كما في مسلم وكذا اعتزل من
نسائه وشهر الصوم واحد وزيادة القمر ونقصانه كالمنتدب في سلوكه
واقلها عشر لاعتكافه صلى الله عليه وسلم العشر وهي للكامل زيادة
في حاله ولغيره ترقيه ولا بد من اصل يرجع اليه والقصد بها تطهير
القلب من ادناس الملابسة وافراد القلب لذكر واحد وحقيقة واحدة
ولكنها بلى شيخ مخطرة ولها فتوحات عظيمة وقد لا تصلح باقوام
فليعتبر كل واحد بها حاله والله اعلم **قاعدة** لا بد من معرفة
وعبادة وزهادة لكل عابد وعارف وزاهد لكن من غلب عليه طلب العمل
كان عابدا ومعرفته وزهده تابع لعبادته ومن غلب عليه ترك الفضول
كان زاهدا وعبادته ومعرفته تبع لزهده ومن غلب عليه النظر
للحق باسقاط الخلق كان عارفا وعبادته وزهده تبع لاصله فالنسب
تابعة للاصول والا فالطريق مبتدا خله ومن فهم غير هذا فقد اخطا
نعم يختلف الامر ويقوى بحسب البساط والله اعلم **قاعدة** التزام
اللازم للملزوم موصل اليه فمن ثم فضل الذكر غيره اذ ما ازددت
ان يلزمك فالزم ملزومه وقد قال تعالى فاذكروني اذكركم ولا اعظم
من هذه الكرامة وجعل لكل شي حدا ووقتا الا ذكره تعالى اذ قال ذكرا كثيرا
وقياما وقعودا وكذكركم اباكم او اشد ذكرا وقال رجل يا رسول الله
كثرت علي شعاير الاسلام فدلني على عمل ادرك به ما فاتني قال لا يزال
لسانك رطبا بذكر الله تعالى ولابي سعيد عند ابن حبان اذكروا الله
حتى يقولوا مجنون والذكر منشور الولاية فمن اعطي الذكر اعطي المنشور
قال شيخنا ابو العباس الحضرمي رحمه الله تعالى وعليك بدوام الذكر وكثرة الصلوة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي سلم ومعراج وسلوك الى الله تعالى اذا لم يلق
الطالب شيخا مرشدا فقد سمعت في سنة سنة واربعين وثمان مائة بالحرم الشريف

رجلا

فيجوز ان يدعو الانسان به استشهادا ... وعند اداء النعمة ... مفهوم قوله عليه السلام رفع عن امتي الخطا والنسيان

رجلا من الصالحين والى ذلك عن بعض اهل الصدق مع الله تعالى
وكليهما معروف ان رايتهما والله اعلم **قاعدة** نورانية الاذكار
محرقة لاوصاف العبد ومثيرة لحرارة طبعه بانحراف النفس عن طبعها فمن ثم
امرنا بالصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم معها لانها تقوي النفوس وتذهب
وهج الطباع وسر ذلك في السجود لادم عند قولهم ونحن نسبح بحمدك ونقدس
لك ولهذا امر المشايخ بالصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند غلبة
الوجد والذوق لذلك نشاهد وقد اشار اليه الصديق رضي الله عنه اذ قال
الصلوة على محمد صلى الله عليه وسلم امحق للذنوب من الماء البارد للنار الاثر
الى اخره فليعتمد ونص في مفتاح الفلاح ان علامة الفتح نورانية الحرارة في
الباطن والله اعلم **باب في الذكر والدعاء** **قاعدة**
النظر لسابق القسمة وواجب الحكمة هو القاضي بان الدعا عبودية اقترنت
بسبب كاقتران الصلوة بوقتها وكذا الذكر المرتب لفايدة ونحوها لا نكران
قلت تذكير فانما يذكر من يجوز عليه الاغفال وان قلت تنبيه فانما ينبه
من يمكن منه الاهمال وان قلت تسبب فجل حكم الازل ان ينضاف الى العلل
وقد جاء الامر به وترتيب الاجابة عليه فلزم ان يراعى من حيث الحكمة ولذا صح
مفروغ منه كاتيانا ما وعدتنا على رسلك ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ولا تؤاخذنا
عند من قال به وهو دعاء الابد الى والله اعلم **قاعدة** استوى العبادتين في
الاصل مع جواز ترك احدهما للاخر شرعا يقضي بالبدلية فيهما فالذكر بدل من الدعا
عند اعتراض الاشتغال به عنه وبالعكس وقد صح من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته
افضل ما اعطي السايلين فظهرت فضلية الذكر في هذه الحالة لانه خلي عن الحظ مع
اعتراضه والتعريض عند الخلق من دواعيها لتمام جمعه بين صمت الصامت ونطق
الناطق والتحقيق ان الافضل في كل محل ما وقع فيه اداء الكل وقع لانبياء الله في احوال
وهم فيها على افضل الاحوال فافهم
لا يقضي بجريانه للخصوص فاحتاج الخاص لدليل تخصه حتى تخصص به ومن **قاعدة** اعطا الحكم في العموم
ذلك الجهر بالذكر والدعا والجمع فيهما ولهما فاما الذكر فدليله

Copyright © King Saud University